

شرح السيوطي لسنن النسائي

2239 - عليكم بالباءة قال في النهاية يعني النكاح والتزويج يقال فيها الباء

والباءة وقد يقصر وهو من المباءة المنزل لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً وقيل لأن الرجل يتبوأ من أهله أي يستمكن كما يتبوأ من منزله ومن لم يستطع فعله بالصوم قال الأندلسي في شرح المفصل الإغراء لا يكون إلا للمخاطب فلا يجوز فعله بزيد وأما فعله بالصوم فإنما حسن لتقدم الخطاب في أول الحديث عليكم بالباءة كأنه قال ومن لم يستطع منكم فالغائب في الخبر في معنى المخاطب فإنه له وجاء بكسر الواو والمد قال في النهاية الوجداء أن ترض أنثيا الفحل رضا شديدا يذهب شهوة الجماع ويتنزل في قطعه منزلة الخماء وقيل هو أن توجأ العروق والخصيتان بحالهما